

Distr.: General
17 July 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

البند ١١٦ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*
تعيينات ملء الشواغر في الأجهزة الفرعية
وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادتان ١٥٨ و ١٥٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة على ما يلي:

المادة ١٥٨

تعين الجمعية العامة لجنة خبراء تُسمى لجنة الاشتراكات مؤلفة من ثمانية عشر عضواً.

المادة ١٥٩

يختار أعضاء لجنة الاشتراكات، الذين يكون كل واحد منهم من جنسية غير جنسية الآخر، على أساس التمثيل الجغرافي الواسع والمؤهلات الشخصية والخبرة. وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات مطابقة لثلاث سنوات تقويمية. وينسحب الأعضاء بالتناوب ويجوز أن يُعاد تعيينهم. وتعيّن الجمعية العامة أعضاء لجنة الاشتراكات في الدورة العادية السابقة مباشرة لانتهاؤ مدة عضوية الأعضاء: أما في حالة شغور مقاعد، فإنها تعيّنهم في الدورة اللاحقة لشغورها.



٢ - وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:

- سيد ياوار علي (باكستان)**
 الشيخ تيديان ديم (السنغال)***
 ياسمينكا دينيتش (كرواتيا)**
 غوردون إيكيرسلي (أستراليا)***
 إدوارد فارس (الولايات المتحدة الأمريكية)**
 برناردو غريفير ديل هويو (أوروغواي)***
 نيكولاي لوزينسكي (الاتحاد الروسي)*
 توشيرو أوزاوا (اليابان)**
 بودلير ندونغ إيلا (غابون)***
 تونيس سار (إستونيا)**
 إنريكي دا سيلفيرا ساردينيا بنتو (البرازيل)*
 توماس شليزينغر (النمسا)*
 أوغو سيسّي (إيطاليا)***
 جوزيل موتوميسي تاوانا (جنوب أفريقيا)**
 أليخاندرو توريس ليبوري (الأرجنتين)***
 ستيفن تاونلي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)*
 يوون سيونغمي (جمهورية كوريا)*
 جانغ وي (الصين)*

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

٣ - وبما أن مدة عضوية السيد لوزينسكي، والسيد ساردينيا بنتو، والسيد شليزينغر، والسيد تاونلي، والسيدة يوون، والسيدة جانغ ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، سيكون ضرورياً أن تعيّن الجمعية العامة، في دورتها الثانية والسبعين، ستة أشخاص ملء الشواغر الناشئة عن ذلك. وسيعمل هؤلاء الأشخاص لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

٤ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ويُقترح اتباع إجراء مماثل بهذا الشأن في الدورة الثانية والسبعين.